

Distr.: General
30 June 2014
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والعشرون

البندان ٢ و ٣ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق

الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمن العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية

والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك

الحق في التنمية

مسألة عقوبة الإعدام

تقرير الأمين العام

موجز

يُقدّم هذا التقرير بموجب مقرر مجلس حقوق الإنسان ١١٧/١٨ بهدف تحديث التقارير السابقة عن مسألة عقوبة الإعدام. ويؤكد التقرير استمرار الاتجاه نحو الإلغاء العالمي لعقوبة الإعدام. ولكن عدداً من الشواغل لا تزال قائمة بشأن عدم احترام القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان في الدول التي ما زالت تطبق عقوبة الإعدام. وتلبية لطلب مجلس حقوق الإنسان في قراره ١١/٢٢، يتضمن التقرير أيضاً معلومات عن حقوق الإنسان الخاصة بأطفال الآباء الذين حُكم عليهم بالإعدام أو الذين أُعدموا.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-06849 170914 190914



* 1 4 0 6 8 4 9 *

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٣-١	مقدمة..... أولاً -
٣	٢١-٤	التغييرات التي أُدخلت على القوانين والممارسات..... ثانياً -
٣	٥	ألف - الدول الأعضاء التي ألغت عقوبة الإعدام في جميع الجرائم.....
٣	١١-٦	باء - الدول الأعضاء التي قيّدت تطبيق عقوبة الإعدام أو بدأت تحد منه.....
٥	١٤-١٢	جيم - الدول الأعضاء التي صدقت على الصكوك الدولية التي تنص على إلغاء عقوبة الإعدام أو التزمت بالتصديق عليها.....
٦	١٥	دال - الدول الأعضاء التي بدأت تطبيق وقف اختياري لعمليات الإعدام أو علقت تنفيذها.....
٦	٢١-١٦	هاء - الدول الأعضاء التي أعادت العمل بعقوبة الإعدام أو وسعت نطاقها أو استأنفت عمليات الإعدام.....
٧	٢٥-٢٢	إتاحة المعلومات المتعلقة بتطبيق عقوبة الإعدام..... ثالثاً -
٩	٢٧-٢٦	تطبيق عقوبة الإعدام..... رابعاً -
٩	٥٨-٢٨	تطبيق الضمانات التي تكفل حماية حقوق مَنْ يواجهون عقوبة الإعدام..... خامساً -
٩	٤٢-٢٨	ألف - قصر تطبيق عقوبة الإعدام على "أشد الجرائم خطورة".....
١٣	٥٣-٤٣	باء - ضمانات المحاكمة العادلة.....
١٧	٥٧-٥٤	جيم - وصول غير المواطنين إلى الخدمات القنصلية.....
١٩	٦٤-٥٨	تطبيق عقوبة الإعدام على الأطفال والأشخاص ذوي الإعاقات العقلية أو الذهنية وغيرهم من الجماعات المستضعفة..... سادساً -
١٩	٦١-٥٨	ألف - الأطفال.....
٢٠	٦٤-٦٢	باء - الأشخاص ذوو الإعاقات العقلية أو الذهنية.....
٢١	٧١-٦٥	حقوق الإنسان الخاصة بأطفال الآباء الذين حُكم عليهم بالإعدام أو الذين أُعدموا..... سابعاً -
٢٤	٧٥-٧٢	الاستنتاجات..... ثامناً -

أولاً - مقدمة

- ١ - يُقدم هذا التقرير عملاً بمقرر مجلس حقوق الإنسان ١١٧/١٨ لتحديث التقارير السابقة عن مسألة عقوبة الإعدام، بما في ذلك التقرير الخمسي الأخير الذي قدمه الأمين العام (E/2010/10 و Corr.1 و 2) والتقارير المقدمة إلى المجلس (A/HRC/4/78 و A/HRC/8/11 و A/HRC/12/45 و A/HRC/15/19 و A/HRC/18/20 و A/HRC/21/29 و A/HRC/24/18).
- ٢ - وتلبية لطلب مجلس حقوق الإنسان في قراره ١١/٢٢، يتضمن التقرير أيضاً معلومات عن حقوق الإنسان الخاصة بأطفال الآباء الذين حكم عليهم بالإعدام أو الذين أعدموا.
- ٣ - ويغطي التقرير الفترة من حزيران/يونيه ٢٠١٣ إلى أيار/مايو ٢٠١٤ ويستند إلى المعلومات الواردة من الدول وغيرها من المصادر ذات الصلة، بما في ذلك المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ووكالات الأمم المتحدة، والهيئات الحكومية الدولية والإقليمية، والمنظمات غير الحكومية. ويوجه الانتباه إلى التقرير الذي سيقدمه الأمين العام إلى الجمعية العامة بشأن الوقف الاختياري لتطبيق عقوبة الإعدام، والذي سيرز الجهود الوطنية والدولية الرامية إلى تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٧٦/٦٧ بشأن وقف اختياري.

ثانياً - التغييرات التي أُدخلت على القوانين والممارسات

- ٤ - تشمل التغييرات التي أُدخلت على القوانين وضع تشريعات جديدة تُلغي عقوبة الإعدام أو تُعيد العمل بها، أو تُقيّد تطبيقها أو توسعه، فضلاً عن التصديق على المعاهدات الدولية والإقليمية المتعلقة بحقوق الإنسان التي تنص على إلغاء عقوبة الإعدام. أما التغييرات في الممارسات العملية فتشمل بالأساس تدابير غير تشريعية، ومنها تدابير تنفيذية وقضائية، تدل على اتّباع نهج جديد بشأن تطبيق عقوبة الإعدام.

ألف - الدول الأعضاء التي ألغت عقوبة الإعدام في جميع الجرائم

- ٥ - ألغت ١٦٠ دولة عقوبة الإعدام أو أوقفت تنفيذها اختياريًا إما في القانون أو في الممارسة العملية، أو علقت عمليات الإعدام.

باء - الدول الأعضاء التي قيّدت تطبيق عقوبة الإعدام أو بدأت تحد منه

- ٦ - سُجِّلَت خلال الفترة المشمولة بالتقرير بعض المبادرات الملحوظة لتقييد تطبيق عقوبة الإعدام في عدد من الدول التي ألغت عقوبة الإعدام بحكم الواقع وكذلك في دول ما زالت تطبقها.

٧- فأنتيغوا وبربودا، عدّلت قانون الجرائم ضد الأشخاص (المعدل) لعام ٢٠١٣ لإلغاء الفرض الإلزامي لعقوبة الإعدام^(١). ألغت بنغلاديش عقوبة الإعدام للأطفال بسن قانون الأطفال لعام ٢٠١٣^(٢).

٨- وتنظر بنن^(٣)، وجزر القمر (A/HRC/26/11، الفقرة ١٠)، ومنغوليا^(٤)، وسورينام^(٥)، حالياً في مشاريع قوانين لإلغاء عقوبة الإعدام من القوانين الوطنية. وأبلغت فييت نام بأنها تصيغ تعديلات لقانونها الجنائي للحد من عدد الجرائم المعاقب عليها بالإعدام.

٩- وفي سري لانكا، عينت وزارة العدل لجنة خاصة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ لاستعراض القانون الجنائي بهدف إلغاء عقوبة الإعدام. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٣، أنشأت اللجنة الوطنية لطاجيكستان فريقاً عاماً لدراسة الرأي العام بشأن عقوبة الإعدام. وفي الصين، أصدرت السلطات قراراً يؤكد التزامها الحد تدريجياً من عدد الجرائم المعاقب عليها بالإعدام. ولاحظت الصين، في إطار التقارير التي قدمتها إلى مجلس حقوق الإنسان، أنها ستواصل جهودها في ذلك الصدد وفقاً لنموها الاقتصادي والاجتماعي (A/HRC/25/5/Add.1، الفقرة ١٨٦-١٧). وأبلغت تايلند بأنها تعتزم اقتراح تشريعات لإلغاء عقوبة الإعدام^(٦).

١٠- وفي العديد من الدول، كانت عملية إصلاح دستوري فرصة لإجراء مناقشات بشأن عقوبة الإعدام وأدت إلى اقتراحات لإلغاء تطبيق عقوبة الإعدام أو تقييده. فمثلاً، في زيمبابوي، اعتمد دستور جديد في عام ٢٠١٣. ولا ينص هذا الدستور على عقوبة الإعدام إلا في جرائم القتل المرتكبة في ظروف مشددة ويحظر فرضها على النساء أو الرجال دون سن ٢١ أو فوق سن ٧٠ عاماً وقت ارتكاب الجريمة. وفي غانا، قدمت لجنة تنفيذ الاستعراض الدستوري مشروع قانون لتعديل دستور عام ١٩٩٢ أوصت فيه بالاستعاضة عن

(١) اعتمد مجلس النواب مشروع القانون في ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٣ واعتمده مجلس الشيوخ في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣. والقانون بصيغته النهائية متاح على الموقع الشبكي التالي: <http://laws.gov.ag/acts/2013/a2013-4.pdf>.

(٢) تنص المادة ٥٢ من القانون رقم ٢٤ الصادر في عام ٢٠١٣ على ما يلي: "على الرغم من أي شيء مخالف يتضمنه أي قانون، لا يُحكم على أي طفل بالإعدام أو النقل أو السجن".

(٣) بيان وزير العدل وحقوق الإنسان والتشريعات في بنن، أدلى به في مجلس حقوق الإنسان في ٥ آذار/مارس ٢٠١٤.

(٤) بيان وزير العدل في منغوليا، أدلى به في مجلس حقوق الإنسان في ٥ آذار/مارس ٢٠١٤.

(٥) أبلغت عنه اللجنة الدولية لمناهضة عقوبة الإعدام في نيسان/أبريل ٢٠١٤.

(٦) معلومات قُدمت أثناء حلقة دراسية بشأن الابتعاد عن عقوبة الإعدام في جنوب شرق آسيا، نُظمت في بانكوك في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ بالاشتراك بين مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ووزارة العدل التايلندية.

عقوبة الإعدام بالسجن مدى الحياة^(٧). وأشارت سيراليون إلى أن الاستعراض الحالي لدستورها سيكون فرصة لبحث مسألة عقوبة الإعدام^(٨).

١١ - وفي بعض الدول، قيدت السلطة القضائية نطاق تطبيق عقوبة الإعدام. فعلى سبيل المثال، أعلنت المحكمة العليا في بوتسوانا أن عقوبة الإعدام الإلزامية (المادة ٢٠٣ من القانون الجنائي) غير دستورية^(٩). وفي الهند، أصدرت المحكمة العليا قانوناً يقر بأن الفقر، والدوافع الاجتماعية - الاقتصادية أو النفسية، والمصائب غير المستحقة في الحياة من العوامل المخففة التي يجب مراعاتها كأساس لتحويل الحكم على مدان بالإعدام إلى السجن مدى الحياة^(١٠). واعتمدت المحكمة العليا في الهند أيضاً مبادئ توجيهية بشأن الرأفة ومعاملة السجناء المحكوم عليهم بالإعدام^(١١). وفي أوغندا، أصدرت للمحاكم القضائية مبادئ توجيهية للأحكام بهدف تعزيز صدور أحكام إنسانية وقابلة للتنبؤ ومتسقة. وتشمل المبادئ التوجيهية قواعد خاصة بشأن التخفيف وتوصي ألا تطبق عقوبة الإعدام إلا في ظروف استثنائية^(١٢).

جيم - الدول الأعضاء التي صدقت على الصكوك الدولية التي تنص على إلغاء عقوبة الإعدام أو التزمت بالتصديق عليها

١٢ - في ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٤، كانت ٨١ دولة قد صدقت على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام^(١٣).

١٣ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، انضمت بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وبولندا والسلفادور وغابون وغينيا - بيساو إلى البروتوكول الاختياري الثاني ووقعت عليه.

(٧) انظر: Ghana, Constitution Review Commission, *Report of the Constitution Review Commission: From a political to a developmental constitution*, executive summary and p. 644, para. 69 (2014).

متاح على الموقع الشبكي التالي: www.ghana.gov.gh/images/documents/crc_report.pdf.

(٨) بيان وزير خارجية سيراليون، أدلى به في ٥ آذار/مارس ٢٠١٤.

(٩) High Court of Botswana, *State v. Rodney Masok*, case No. CTHFT-000008-07, judgement delivered by Justice Tshepo Motsagole on 2 October 2013.

(١٠) Supreme Court of India, Criminal Appellate Jurisdiction, *Sunil Damodar Gaikwad v. State of Maharashtra*, criminal appeal Nos. 165-166 of 2011, judgement issued on 10 September 2013.

(١١) *Shatrughan Chauhan and Anr v. Union of India and Ors*, writ petition (criminal) No. 55 of 2013, decided on 21 January 2014.

(١٢) Uganda, Constitution (Sentencing guidelines for courts of judicature) (Practice) Directions, 2013.

(١٣) للاطلاع على حالة التصديق، انظر الموقع الشبكي التالي: <http://treaties.un.org>.

١٤ - وخلال عملية الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان، قبلت عدة دول توصيات بالتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني، ومنها جمهورية أفريقيا الوسطى (A/HRC/25/11)، الفقرات ١٠٤-٢ إلى ١٠٤-١١، والكونغو (A/HRC/25/16)، الفقرات ١١١-٩ إلى ١١١-١٨، وكمبوديا (A/HRC/26/16)، الفقرتان ١١٨-١ و ١١٨-٢، وجزر القمر (A/HRC/26/11)، الفقرات ١١٠-١ إلى ١١٠-١٠، وكوت ديفوار (A/HRC/27/6)، الفقرتان ١٢٨-٨ و ١٢٨-٩، وغينيا الاستوائية (A/HRC/27/13)، الفقرة ١٣٤-٣٨).

دال - الدول الأعضاء التي بدأت تطبيق وقف اختياري لعمليات الإعدام أو علقت تنفيذها

١٥ - اعتمدت حكومة غينيا الاستوائية القرار ٤٢٦ المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٤، الذي قررت فيه وفقاً مؤقتاً لتطبيق عقوبة الإعدام ودعت صراحة إلى فرض عقوبات السجن بدلاً من عقوبة الإعدام. وقررت حكومة باكستان مواصلة وقفها الاختياري لتطبيق عقوبة الإعدام. وأمر رئيس الإمارات العربية المتحدة وفقاً عاماً لعمليات الإعدام. وفي الولايات المتحدة الأمريكية، أعلن حاكم ولاية واشنطن بدء العمل بوقف اختياري لعقوبة الإعدام في شباط/فبراير ٢٠١٤.

هاء - الدول الأعضاء التي أعادت العمل بعقوبة الإعدام أو وسعت نطاقها أو استأنفت عمليات الإعدام

١٦ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وسَّع نطاق عقوبة الإعدام في بابوا غينيا الجديدة والبحرين وبروني دار السلام وبنغلاديش والجزائر والسودان وملديف ونيجيريا والهند والولايات المتحدة الأمريكية.

١٧ - وفي الجزائر، اعتمد تعديل للقانون الجنائي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ لفرض عقوبة الإعدام على مختطفي الأطفال إذا وُجد الضحايا أمواتاً في وقت لاحق. واعتمدت البحرين قانوناً وسع نطاق عقوبة الإعدام ليشمل الأشخاص المسؤولين عن الاعتداءات بالقنابل التي تتسبب في إصابات^(١٤). وسنت بنغلاديش قانون الطفل لعام ٢٠١٣، الذي يجيز عقوبة الإعدام لمرتكبي الأعمال الإرهابية الذين يستخدمون الأطفال. وفي نيجيريا، اعتمدت قوانين تجعل من الاختطاف جريمة عقوبتها الإعدام في ولايات بايلسا وإيدو والدلتا.

(١٤) المرسوم رقم ٢٠ الصادر في ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣.

١٨ - واعتمدت بروني دار السلام قانوناً جنائياً جديداً يفرض عقوبة الإعدام في العديد من الجرائم. وينص القانون الجديد أيضاً على الرجم حتى الموت كطريقة محددة للإعدام المطبق في حالات الاغتصاب والخيانة الزوجية واللوادة والعلاقات الجنسية خارج إطار الزواج.

١٩ - ووسعت بابوا غينيا الجديدة نطاق عقوبة الإعدام ليشمل حالات القتل المتصلة بالشعوذة والاعتصاب بظروف مشددة والسرقة باستعمال العنف؛ وأقرت أيضاً وسائل جديدة للإعدام، بما فيها الحقنة المميتة والشنق والصعق الكهربائي وفصائل الإعدام والموت بالحرمان من الأكسجين^(١٥). وأعربت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن أسفها للإجراءات التشريعية الجديدة التي اتخذتها بابوا غينيا الجديدة لاستئناف تطبيق عقوبة الإعدام ولاحظت أن هذه التدابير تُعد بمثابة تراجع هام في التقدم الذي كانت بابوا غينيا الجديدة قد أحرزته في مجال حقوق الإنسان، وأنها تسير ضد التيار العالمي نحو إلغاء عقوبة الإعدام^(١٦).

٢٠ - واعتمدت ملديف لوائح جديدة في نيسان/أبريل ٢٠١٤ تنص على فرض عقوبة الإعدام في حالة القتل العمد، حتى على الأشخاص الذين يقل سنهم عن ١٨ عاماً. وأعربت المفوضية عن قلقها البالغ إزاء اللوائح الجديدة التي اعتمدها ملديف لتنفيذ عقوبة الإعدام والتي أتمت ٦٠ عاماً من الوقف الاختياري لعقوبة الإعدام في البلد^(١٧).

٢١ - وفي الولايات المتحدة الأمريكية، اعتمدت ولاية فلوريدا قانوناً يُعرف باسم "the Timely Justice Act" يقتضي من الحاكم أن يوقع على حكم الإعدام في غضون ٣٠ يوماً بعد إنهاء المراجعة لغرض الرأفة وترتيب عملية الإعدام في غضون ١٨٠ يوماً بعد إصدار الحكم.

ثالثاً - إتاحة المعلومات المتعلقة بتطبيق عقوبة الإعدام

٢٢ - عملاً بقرار الجمعية العامة ١٧٦/٦٧، ينبغي للدول أن تتيح المعلومات المتصلة بتطبيقها لعقوبة الإعدام، بما في ذلك بيانات دقيقة عن عدد الأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام، وعدد المحتجزين في عنبر المحكوم عليهم بالإعدام، وعدد عمليات الإعدام.

(١٥) منظمة العفو الدولية، "Papua New Guinea: keep the Pacific free of death penalty"، متاح على الموقع الشبكي التالي: www.amnesty.org.nz/our-work/end-death-penalty/papua-new-guinea.

(١٦) UN News Centre, "Papua New Guinea's plans to resume death penalty 'major setback' - UN", 17 May 2013. متاح على الموقع الشبكي التالي: www.un.org/apps/news/story.asp?NewsID=44930.

(١٧) UN News Centre, "Maldives should repeal new regulation providing for death penalty, says UN rights office" 29 April 2014. متاح على الموقع الشبكي التالي: www.un.org/apps/news/story.asp?NewsID=47680.

٢٣- وخلال حلقة نقاش بشأن حقوق الإنسان الخاصة بأطفال الآباء الذين حكم عليهم بالإعدام أو الذين أعدموا عقدها مجلس حقوق الإنسان في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، في دورته الرابعة والعشرين، لاحظت عدة دول ومنظمات غير حكومية أن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ولجنة مناهضة التعذيب والمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أعربوا جميعاً عن قلقهم إزاء عدم الشفافية الذي يحيط بعمليات الإعدام. وأشارت أيضاً إلى أن آليات حقوق الإنسان تعتبر أن عدم تقديم المعلومات المتعلقة بحالات الإعدام بمثابة انتهاك للقانون الدولي لحقوق الإنسان (انظر A/HRC/25/33، الفقرة ٢٥).

٢٤- ولكن، كما أشار الأمين العام في تقارير سابقة (A/HRC/4/78 و A/HRC/8/11 و A/HRC/12/45 و A/HRC/15/19 و A/HRC/18/20 و A/HRC/21/29 و A/HRC/24/18)، من الصعب الحصول على أرقام عالمية محدثة ودقيقة عن تطبيق عقوبة الإعدام نظراً لاستمرار عدم الشفافية من جانب بعض الحكومات. وفي بيلاروس والصين وفيت نام، تُصنف البيانات المتعلقة بتطبيق عقوبة الإعدام كسر من أسرار الدولة يشكل كشفها جريمة جنائية. وعلاوة على ذلك، فإن الصعوبات المواجهة في الحصول على المعلومات مضاعفة في البلدان التي تعيش حالة نزاع، حيث قد لا يكون من الممكن الحصول على ما يكفي من المعلومات الموثوقة لتأكيد عدد حالات الإعدام وغير ذلك من التفاصيل ذات الصلة.

٢٥- وعلاوة على ذلك، تفيد التقارير بأن بعض الدول، ومنها إندونيسيا وبيلاروس وجنوب السودان وفيت نام وماليزيا واليابان، لا تكشف لأفراد أسر المسجونين في عنبر المحكوم عليهم بالإعدام ومحاميهم عن المعلومات المتعلقة بالموعد الفعلي لعمليات الإعدام إلا بعد تنفيذها. وأعرب المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس عن قلقه إزاء ظروف إعدام أحد المسجونين في عنبر المحكوم عليهم بالإعدام في نيسان/أبريل ٢٠١٤. فالتقارير تفيد بأن موعد إعدامه لم يكن معروفاً لدى أفراد أسرته ومحاميه، الذين لم يعلموا به إلا بعد تنفيذ الحكم. ولاحظ المقرر الخاص أن طريقة تنفيذ عقوبة الإعدام في تلك الحالة تُعد بمثابة معاملة لا إنسانية^(١٨). وخلال عملية الاستعراض الدوري الشامل التي يجريها مجلس حقوق الإنسان، قبلت بوتسوانا توصية تقديم المعلومات إلى الأسر المعنية لكي يعرف أفرادها مسبقاً موعد إعدام أقاربهم (A/HRC/23/7 و Corr.1، الفقرة ١١٥-٦٠).

(١٨) Press release, "Halt further executions - UN expert calls on Belarus for an immediate death sentence moratorium", 25 April 2014.

متاح على الموقع الشبكي التالي:

www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=14537&LangID=E

رابعاً- تطبيق عقوبة الإعدام

٢٦- أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، نُفذت أحكام الإعدام في ما لا يقل عن ٢٢ دولة. واستأنفت بعض الدول عمليات الإعدام^(١٩) بعد تعليقها لبضعة أعوام. وأعرب الأمين العام في تقريره إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/25/26) بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية عن قلقه إزاء الزيادة الحادة في حالات الإعدام في ذلك البلد. ولاحظ أن الحكومة الجديدة واصلت اعتماد الإدارات السابقة الشديدة على عقوبة الإعدام لمكافحة الجرائم (انظر أيضاً A/HRC/23/47/Add.5). وأبلغ أيضاً عن ارتفاع هام في العراق في عدد حالات إعدام الأشخاص المدانين بموجب قانون مكافحة الإرهاب^(٢٠). قد أبلغت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان مراراً وعلناً بأن الضمانات الدولية التي تحمي حقوق من يواجهون عقوبة الإعدام لا تُطبق في البلد^(٢١).

٢٧- ورغم التعديلات التي أدخلتها الصين مؤخراً على القوانين والإجراءات الجنائية بهدف تقييد تطبيق عقوبة الإعدام فإنها، حسب بعض المصادر، ظلت تعمد آلاف الأشخاص سنوياً^(٢٢).

خامساً- تطبيق الضمانات التي تكفل حماية حقوق من يواجهون عقوبة الإعدام

ألف- قصر تطبيق عقوبة الإعدام على "أشد الجرائم خطورة"

٢٨- تنص الفقرة ٢ من المادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أن الدول التي لم تلغ بعد عقوبة الإعدام ينبغي ألا تطبقها إلا على "أشد الجرائم خطورة". وقد فُسر ذلك المصطلح في السوابق القانونية الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان على أنه لا يجوز تطبيق عقوبة الإعدام إلا على جريمة القتل أو القتل العمد^(٢٣). غير أن عقوبة الإعدام لا تزال تُطبق في بعض البلدان على جرائم أو أفعال لا تنطوي على قتل عمد، مثل "الجرائم المتعلقة

(١٩) الإمارات العربية المتحدة وإندونيسيا وبيلاروس وغينيا الاستوائية وفيت نام والكويت وماليزيا ونيجيريا.

(٢٠) القانون رقم ٢٠٠٥/١٣، المادة ٤.

(٢١) OHCHR/United Nations Assistance Mission for Iraq Human Rights Office, "Report on Human Rights in Iraq: July-December 2012", June 2013, pp. 8-10 and 12-15; "Report on Human Rights in Iraq: January-June 2013", August 2013, pp. 6-7.

(٢٢) Amnesty International, "Death Sentences and Executions 2013" (AI Index: ACT 50/001/2014), p. 19. See also Hands Off Cain, "Death Penalty Worldwide 2014 Report", Rome, March 2014 (draft submitted to the Secretariat as contribution for the current report).

(٢٣) انظر E/2010/10، الفقرات ٥٩-٦٨ للمزيد من المعلومات بشأن "أشد الجرائم خطورة".

بالمخدرات"، و"العلاقات الجنسية بالتراضي"، والجرائم الاقتصادية والسياسية، والسرقة، والتجديف، والسحر، والشعوذة.

١- تطبيق عقوبة الإعدام في حالة "الجرائم المتعلقة بالمخدرات"

٢٩- لا ترقى الجرائم المتعلقة بالمخدرات إلى مستوى "أشد الجرائم خطورة" (انظر A/50/40، الفقرة ٤٤٩، وA/55/40 (Vol. I)، الفقرة ٤٦٤). ولا توجد أدلة مقنعة بأن تطبيق عقوبة الإعدام أكثر ردةً من عقوبات أخرى للقضاء على الاتجار بالمخدرات أو غير ذلك من الجرائم المتعلقة بالمخدرات. ومع ذلك، لا يزال ٣٢ بلداً أو إقليمياً^(٢٤) يطبق في تشريعاته عقوبة الإعدام على جرائم متعلقة بالمخدرات. وفي بعض البلدان، تتسبب الجرائم المتعلقة بالمخدرات في معظم عقوبات الإعدام المحكوم بها وعمليات الإعدام المنفذة.

٣٠- ولا تزال هيئات معاهدات حقوق الإنسان تعالج مسألة تطبيق عقوبة الإعدام على الجرائم المتعلقة بالمخدرات. فعلى سبيل المثال، أوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إندونيسيا بأن تراجع تشريعاتها لضمان عدم تطبيق عقوبة الإعدام على الجرائم التي تنطوي على المخدرات (CCPR/C/IDN/CO/1، الفقرة ١٠).

٣١- وناقشت الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، في دورتها ١٠٩ المعقودة في شباط/فبراير ٢٠١٤، تطبيق عقوبة الإعدام على الجرائم المتعلقة بالمخدرات. وفي وقت لاحق، وجهت الهيئة إلى جميع الدول الأعضاء مذكرة شفوية صادرة في آذار/مارس ٢٠١٤ شجعت فيها الدول التي لا تزال تطبق عقوبة الإعدام على الجرائم المتعلقة بالمخدرات على إلغاء تلك العقوبة.

٢- تطبيق عقوبة الإعدام على العلاقات الجنسية بين بالغين متراضين

٣٢- لا يستوفي تطبيق عقوبة الإعدام على أفعال العلاقات والأنشطة الجنسية بالتراضي شرط "أشد الجرائم خطورة". ولا تزال ١٠ دول على الأقل^(٢٥) تطبق وتنفذ عقوبة الإعدام فيما يتعلق بالتعاطي الفعلي أو المزعوم للعلاقات الجنسية بالتراضي، مثل "الخيانة الزوجية"

(٢٤) الإمارات العربية المتحدة وإندونيسيا وإيران (جمهورية - الإسلامية) وباكستان والبحرين وبروني دار السلام وبنغلاديش وتايلند والجمهورية العربية السورية وجمهورية كوريا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ودولة فلسطين (غزة) وسري لانكا وسنغافورة والسودان والصين والعراق وعمان وفيت نام وقطر وكوبا والكويت وليبيا وماليزيا ومصر ومقاطعة تايوان الصينية والمملكة العربية السعودية وميانمار والهند والولايات المتحدة الأمريكية واليمن.

(٢٥) أفغانستان وإيران (جمهورية - الإسلامية) وباكستان وبروني دار السلام والسودان والصومال والمملكة العربية السعودية وموريتانيا ونيجيريا واليمن.

و"اللوادة". والقوانين التي تحرم تعاطي البالغين الفعلي أو المزعوم للعلاقات الجنسية بالتراضي، بما فيها الجنس خارج إطار الزواج والجنس قبل الزواج، تخالف القانون الدولي والمعايير الدولية لحقوق الإنسان (انظر مثلاً A/53/40 (Vol. I)، الفقرة ١١٩).

٣٣- وعلاوة على ذلك، فرغم أن لغة هذه القوانين قد تكون محايدة من حيث نوع الجنس وقد لا يبدو أنها تنطوي على تمييز مباشر ضد النساء، فإن تطبيقها وإنفاذها، غالباً ما يؤثر من الناحية العملية بصورة مفرطة في تمتع النساء بحقوقهن. وتظهر الدراسات مراراً أن من الأرجح أن يُحكم بالإعدام على النساء بتهمة ارتكاب هذه الجرائم نظراً للمواقف الاجتماعية التمييزية المتجذرة ومظاهر تحيز القضاء وموظفي إنفاذ القانون ضد النساء المشتبه في ارتكابهن الخيانة الزوجية أو إقامة علاقات خارج إطار الزواج (A/HRC/23/49/Add.5، الفقرة ٦^(٢٦)).

٣٤- ولا تزال تشريعات عدد قليل من الدول تنص على تطبيق عقوبة الإعدام على الجرائم المتعلقة بالسلوك المثلي بين البالغين متراضين. وقد أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها لكون المثلية في موريتانيا جريمة يُعاقب عليها بالإعدام. وتنتهك هذه العقوبة أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المواد ٢ و ٦ و ١٧ و ٢٦) وأوصت اللجنة موريتانيا بترفع صفة الجرم عن المثلية (CCPR/C/MRT/CO/1، الفقرة ٨). ولدى استعراض تقرير دوري لجمهورية إيران الإسلامية، أعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها إزاء تجريم النشاط الجنسي بالتراضي بين أشخاص من نفس الجنس واحتمال خضوع الأشخاص المدانين لعقوبة الإعدام (E/C.12/IRN/CO/2، الفقرة ٧).

٣- تطبيق عقوبة الإعدام على التجديف والردة والجرائم الدينية

٣٥- في بعض البلدان، يُعتبر التحول عن الإسلام أو الارتداد عن الإسلام موقفاً وجريمة يعاقب عليها بالإعدام. وقد وُسّع أيضاً نطاق تطبيق عقوبة الإعدام على أساس الشريعة الإسلامية ليشمل حالات التجديف. ووفقاً لسوابق القانون الدولي لحقوق الإنسان، لا يرقى أي من تلك الجرائم إلى مستوى "أشد الجرائم خطورة". (CCPR/C/79/Add.85، الفقرة ٨).

٣٦- وظلت اثنتا عشرة دولة تطبق عقوبة الإعدام على "جريمة" الردة: أفغانستان والإمارات العربية المتحدة وإيران (جمهورية - الإسلامية) والسودان والصومال وقطر وماليزيا^(٢٧) وملديف والمملكة العربية السعودية وموريتانيا ونيجيريا^(٢٨) واليمن^(٢٩). وظلت

(٢٦) انظر أيضاً: submission to OHCHR of Women Living under the Muslim Laws and the International Solidarity Network dated 15 December 2013.

(٢٧) رغم تضارب القانون الاتحادي، أصدرت حكومتا ولايتي كيلانتان وتيرينغانو قوانين في ١٩٩٣ و ٢٠٠٢ على التوالي لجعل الردة جريمة يُعاقب عليها بالإعدام.

خمس دول تجيز عقوبة الإعدام في حالة التجديف: أفغانستان والإمارات العربية المتحدة وإيران (جمهورية - الإسلامية) وباكستان وبروني دار السلام والمملكة العربية السعودية. وفي أربع دول، تطبق جماعات مسلحة أيضاً عقوبة الشريعة، بما فيها الإعدام، في حالة "الإساءة" للدين: الشباب في الصومال، وبوكو حرام وجماعات مسلحة أخرى في نيجيريا، وطالبان في أفغانستان، والجماعات الجهادية في الجمهورية العربية السورية.

٤- تطبيق عقوبة الإعدام على "الأعمال الإرهابية"

٣٧- أعربت جهات من بينها هيئات وآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان عن قلق بالغ إزاء اعتماد العديد من الدول وتطبيقها لتشريعات تتضمن تعاريف عامة جداً وغامضة لجرائم الإرهاب. ولاحظت المفوضة السامية لحقوق الإنسان أن هذه القوانين لا تمثل لمبدأ الشرعية، لأنها لا تقدم تعريفاً معقولاً لما تشمله من أعمال أو لأنها عامة بحيث تشمل أعمالاً لا يُعقل اعتبارها إرهابية في طبيعتها أو لا ينبغي اعتبارها جرائم إطلاقاً (A/HRC/22/26)، الفقرتان ٢١ و٣٤). وفي هذه الحالات، يبقى تطبيق عقوبة الإعدام مصدر قلق شديد، لا سيما عندما لا ترقى هذه الأفعال إلى مستوى "أشد الجرائم خطورة"، وقد يُعد بمثابة انتهاك للمادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٣٨- ونُفذت في إيران (جمهورية - الإسلامية) وبنغلاديش وبيلاروس والسودان والصومال والصين والعراق والهند، وربما في بلدان أخرى، عقوبات إعدام تتعلق بأعمال إرهابية أو جرائم ذات طبيعة سياسية. وعلاوة على ذلك، صدرت في باكستان وبنغلاديش والجزائر ولبنان وليبيا ومصر مئات من أحكام الإعدام في حالات تتعلق بالإرهاب، رغم أنها لم تُنفذ.

٣٩- وأثيرت شواغل بشأن اعتماد البحرين وبنغلاديش والجمهورية العربية السورية ونيجيريا تشريعات جديدة لمكافحة الإرهاب أو تعديلات للقوانين القائمة تنص على عقوبة الإعدام لأنشطة "إرهابية" معرفة تعريفاً عاماً جداً أو غامضاً.

٥- التطبيق الإلزامي لعقوبة الإعدام

٤٠- وفقاً للسوابق القانونية لآليات حقوق الإنسان، لا يتماشى التطبيق الإلزامي لعقوبة الإعدام مع قصر تلك العقوبة على "أشد الجرائم خطورة"^(٣٠). ومع ذلك، فإن إيران

(٢٨) في ١٢ ولاية شمالية.

(٢٩) انظر: International Humanist and Ethical Union, "Freedom of thought 2013: A global report on the rights, legal status, and discrimination against humanists, atheists, and the non-religious", 2014.

(٣٠) انظر E/2010/10 من أجل مناقشة مفصلة للسوابق القانونية ذات الصلة المتعلقة بحقوق الإنسان.

(جمهورية - الإسلامية) وباكستان وسنغافورة وكينيا وماليزيا ونيجيريا لا تزال تفرض أحكام الإعدام الإلزامية^(٣١).

٤١ - ولا تزال اللجنة المعنية بحقوق الإنسان تتناول المسألة في بلاغاتها الفردية. وفي إحدى الحالات التي تنطوي على فرض حكم إعدام إلزامي في حالة أعمال قتل في غانا، أشارت اللجنة إلى سوابقها القانونية التي تفيد بأن فرض عقوبة الإعدام تلقائياً وإلزامياً يشكل سلباً تعسفياً للحياة، في انتهاك للفقرة ١ من المادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. والقوانين التي تفرض عقوبة الإعدام دون أي إمكانية لأخذ الظروف الشخصية للمدعى عليه أو ظروف الجريمة بعينها في الاعتبار^(٣٢) تشكل انتهاكاً للحق في الحياة بموجب العهد^(٣٣).

٤٢ - وقبلت بربادوس خلال الاستعراض الدوري الشامل المتعلق بها توصية إلغاء عقوبة الإعدام الإلزامية (A/HRC/23/11/Add.1، الفقرة ١٨). واقترحت أوغندا مشروع قانون عام ٢٠١٣ لإدخال تعديلات متنوعة (على العقوبات في الأمور الجنائية) في إطار مراجعة القانون من أجل إلغاء أحكام عقوبة الإعدام الإلزامية.

باء - ضمانات المحاكمة العادلة

٤٣ - يشكل فرض عقوبة الإعدام عند ختام محاكمة لم تُحترم فيها أحكام المادة ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية انتهاكاً للحق في الحياة^(٣٤). وعلاوة على

(٣١) منظمة العفو الدولية، المرجع المذكور، الصفحة ١١.

(٣٢) انظر: inter alia, communications No. 1520/2006, Mwamba v. Zambia, Views adopted on 10 March 2010, para. 6.3; No. 1132/2002, Chisanga v. Zambia, Views adopted on 18 October 2005, para. 7.4; No. 845/1998, Kennedy v. Trinidad and Tobago, Views adopted on 26 March 2002, para. 7.3; and No. 806/1998, Thompson v. Saint Vincent and the Grenadines, Views adopted on 18 October 2000, para. 8.2.

(٣٣) انظر البلاغ رقم ٢٠١٢/٢١٧٧، جونسون ضد غانا، الآراء المعتمدة في ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٤.

(٣٤) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، البلاغ رقم ٢٠٠٢/١٠٤٤، شاكوروف ضد طاجيكستان، الآراء المعتمدة في ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٦؛ والبلاغ رقم ٢٠٠٠/٩١٥، روزميتوف ضد أوزبكستان، الآراء المعتمدة في ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٦؛ والبلاغ رقم ٢٠٠٠/٩١٣، شان ضد غيانا، الآراء المعتمدة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥؛ والبلاغ رقم ٢٠٠٣/١١٦٧، رابوس ضد الفلبين، الآراء المعتمدة في ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٤. انظر أيضاً التعليق العام رقم ٣٢ (٢٠٠٧) بشأن الحق في المساواة أمام المحاكم والهيئات القضائية وفي محاكمة عادلة.

ذلك، فإن إرغام شخص بالإكراه على الاعتراف بالذنب أو على توقيع اعتراف يقر فيه بالذنب ينتهك كلاً من المادة ٧ (التي تحظر التعذيب والمعاملة اللاإنسانية أو القاسية أو المهينة) والفقرة ٣(ز) من المادة ١٤ (التي تحظر إكراه الشخص على الشهادة ضد نفسه أو على الاعتراف بذنب) من العهد^(٣٥).

٤٤- وقدمت البحرين والجمهورية العربية السورية وجمهورية الكونغو الديمقراطية والسودان والعراق وقطر ومصر معلومات تتعلق بالضمانات والكفالات القانونية المقدمة في الولايات القضائية لكل منها. وتشمل هذه الضمانات والكفالات الحق في محاكمة علنية، والحق في التمثيل القانوني والمشورة القانونية، بما في ذلك توفير محام تموله الدولة، واحترام مبدأ افتراض البراءة، والحق في الطعن، والحق في عدم التعرض للتعذيب^(٣٦).

٤٥- ولكن، في بعض الدول التي حُكم فيها على أشخاص بالإعدام أو أُعدموا فيها، فُرضت عقوبة الإعدام بعد إجراءات لا يمكن أن تستوفي المعايير الدولية للمحاكمة العادلة. وفي العديد من الحالات، استندت الأحكام إلى "اعترافات" يدعى أنها انتزعت عن طريق التعذيب أو سوء المعاملة. وتشمل قضايا عالمية أخرى منتشرة عدم توفير مترجمين فوريين مؤهلين لجلسات الاستماع في المحاكم، وعدم تقديم سجل خطي للإجراءات، وممارسات الحكم غير المتسقة وغير العادلة، وعدم قبول العوامل المخففة أو عدم النظر فيها، وعدم وجود إطار مساعدة قانونية ذي بال مما يؤدي إلى حرمان المدعى عليهم المعوزين فعلياً من التمثيل القانوني، وفرض عقوبة الإعدام من جانب محاكم وهيئات قضائية عسكرية وخاصة.

٤٦- وقد استمرت آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في الإعراب عن قلقها إزاء عدم وجود محاكمة عادلة في حالات عقوبة الإعدام في عدد من الدول. فعلى سبيل المثال، حثت المفوضة السامية لحقوق الإنسان، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، حكومة بنغلاديش على عدم تنفيذ أحكام الإعدام في الحالات التي تنتظر فيها محكمة الجرائم الدولية، لا سيما نظراً للقلق إزاء عدالة المحاكمات. وشددت على أن المحكمة ينبغي أن تضمن أعلى معايير الإجراءات، إذا أُريد لها أن تعزز سيادة القانون في بنغلاديش ومكافحة الإفلات من العقاب على الفظائع الجماعية المرتكبة في عام ١٩٧١. وفي وقت لاحق، أعرب مكلفان بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان عن شواغل مماثلة من أن محكمة الجرائم

(٣٥) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم ٣٢.

(٣٦) البلاغات المقدمة من تلك الدول متاحة من الأمانة للاطلاع عليها.

الدولية لبنغلاديش لا تتقيد بأكثر ضمانات المحاكمة العادلة والإجراءات القانونية الواجبة صرامة^(٣٧).

٤٧ - وأعربت المفوضة السامية لحقوق الإنسان أيضاً عن قلقها إزاء فرض حكم الإعدام من جانب المحاكم في قطاع غزة في دولة فلسطين. وشددت على أن عقوبة الإعدام لا يمكن أن تُفرض إلا بعد محاكمة عادلة، وهو شيء مستحيل حالياً من الناحية القانونية أو العملية في غزة. وأعربت أيضاً عن قلق بالغ إزاء سوء المعاملة والتعذيب خلال استجواب أشخاص حُكم عليهم لاحقاً بالإعدام، وحث السلطات في قطاع غزة على عدم تنفيذ حالات الإعدام المقررة وتنفيذ وقف اختياري^(٣٨).

٤٨ - وفيما يتعلق بعمليات الإعدام التي نُفذت في الصومال في آذار/مارس ٢٠١٤، أعربت المفوضية عن قلقها من أن العملية القضائية المتسارعة، التي لم تنقض فيها سوى تسعة أيام بين أعمال القتل المزعومة وعمليات الإعدام، قد حرمت المشتبه فيهم من ضمانات المحاكمة العادلة الكاملة، بما فيها الحق في التمثيل القانوني والحق في الطعن.

٤٩ - وحث المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً وغيره من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان أيضاً عدة دول، بما فيها إيران (جمهورية - الإسلامية)^(٣٩)، وبابوا غينيا الجديدة^(٤٠)، وبيلاروس^(٤١)،

(٣٧) "UN human rights experts urge Bangladesh to stop the execution of Abdul Quader Mollah" نشرة صحفية مؤرخة ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، متاحة على الموقع الشبكي التالي:

www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=14077&LangID=E

(٣٨) "UN human rights chief Navi Pillay urges Hamas to halt Gaza executions" نشرة صحفية مؤرخة ١٤ آب/أغسطس ٢٠١٣، متاحة على الموقع الشبكي التالي:

www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=13628&LangID=E

(٣٩) "Belarus/Death penalty: UN expert calls to stop executions after recent court rulings" نشرة صحفية مؤرخة ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، متاحة على الموقع الشبكي التالي:

www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=14457&LangID=E

(٤٠) "Egypt: Mass death sentences – a mockery of justice" نشرة صحفية مؤرخة ٣١ آذار/مارس ٢٠١٤، متاحة على الموقع الشبكي التالي:

www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=14117&LangID=E

(٤١) "High-profile execution in North Korea is just one among many other cases,' UN experts warn" نشرة صحفية مؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، متاحة على الموقع الشبكي التالي:

www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=14117&LangID=E

وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية^(٤٢)، ومصر^(٤٣) على الحفاظ على احترام صارم لضمانات الإجراءات القانونية الواجبة والمحاكمة العادلة في حالات عقوبة الإعدام.

تطبيق عقوبة الإعدام تعسفاً في المحاكمات الجماعية

٥٠ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، نشأت ظاهرة جديدة تتمثل في محاكمة مجموعات كبيرة من الأشخاص في محاكمات جماعية وأثارت مخاوف كبيرة من أن تنتهك هذه المحاكمات الجماعية المعايير الدولية لحقوق الإنسان المتعلقة بضمانات المحاكمة العادلة وغيرها من الكفالات. ففي فييت نام، حُكِمَ على ٣٣ شخصاً بالإعدام بتهمة الاتجار بالمخدرات في محاكمة جماعية دون أي تمثيل قانوني مناسب فيما يبدو. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، أصدرت محكمة خاصة ببنغلاديش أنشئت لمقاضاة الجرائم التي ارتكبت خلال التمرد الذي حدث في دكا في عام ٢٠٠٩ حكماً بالإعدام على ١٥٢ فرداً من أشباه العسكريين. وفي مصر، فرضت محكمة ابتدائية، في محاكمتين جماعيتين، أحكاماً بالإعدام على أكثر من ١٠٠٠ شخص زُعم أنهم قتلوا ضابط شرطة وارتكبوا أعمال عنف أخرى خلال الأزمة السياسية التي عرفها البلد في عام ٢٠١٣.

٥١ - وقد شابت تلك المحاكمات اختلالات إجرائية، بما فيها عدم إمكانية الوصول إلى محامين بشكل ملائم وفي الوقت المناسب، وحالات المحاكمات الغيابية. وفي العديد من الحالات، أشارت التقارير إلى أن عدداً من المشتبه فيهم المحتجزين رهن المحاكمة قضوا بعد أن خضعوا للتعذيب. وقبلت المحاكم التي أجرت المحاكمات الجماعية أيضاً أدلة متزعة تحت التعذيب. وعلاوة على ذلك، لم تكن الاتهامات الموجهة لكل مدعى عليه محددة ومعروفة بشكل واضح إذ إنها، في العديد من الحالات، لم تُتَلَّ منفصلة في المحكمة. ولم تقيد المحاكم أيضاً بمبدأ افتراض البراءة. ويشير التعليق العام رقم ٣٢ (٢٠٠٧) بشأن الحق في المساواة أمام المحاكم والهيئات القضائية وفي محاكمة عادلة الصادر عن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، إلى أن افتراض البراءة، وهو مبدأ أساسي لحماية حقوق الإنسان، يفرض على الادعاء عبء إثبات التهمة، ويضمن عدم إمكانية افتراض أي ذنب حتى تُثبت التهمة بما لا يدع مجالاً للشك

(٤٢) "Stop the executions" - UN rights experts alarmed at the sharp increase in hangings in Iran" (٤٢)

صحفية مؤرخة ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، متاحة على الموقع الشبكي التالي:

www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=14190&LangID=E

"UN Expert calls on Iran to halt execution of Iranian woman expected to take place tomorrow"

نشرة صحفية مؤرخة ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤، متاحة على الموقع الشبكي التالي:

www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=14509&LangID=E

(٤٣) بيان صحفي، "Preliminary observations on the official visit to Papua New Guinea by Christo",

Heyns, Special Rapporteur on extrajudicial, summary or arbitrary executions, 3-14 March 2014",

14 March 2014, Port Moresby

المعقول، ويكفل تفسير الشك لصالح المتهم، ويقتضي بأن يُعامل الأشخاص المتهمون بفعل جنائي وفقاً لهذا المبدأ.

٥٢ - وأعرب الأمين العام، والمفوضة السامية لحقوق الإنسان، والمكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان عن انزعاجهم الشديد فيما يتعلق بفرض عقوبة الإعدام خلال تلك المحاكمات الجماعية. وأشارت المفوضة السامية في بيانها بشأن محاكمة بنغلاديش الجماعية للمتهمين بالتمرد في عام ٢٠٠٩ إلى أن الجرائم المرتكبة خلال التمرد بغية وشنيعة تماماً، ولكنها أكدت أن العدالة لا تُحقّق بإجراء محاكمات جماعية لمئات الأشخاص، وتعذيب المشتبه فيهم أثناء الحبس الاحتياطي، والحكم عليهم بالإعدام بعد محاكمات لم تستوف أبسط المعايير الأساسية للإجراءات القانونية الواجبة^(٤٤).

٥٣ - وفيما يخص الحكم الجماعي الذي صدر في مصر في آذار/مارس ٢٠١٣، أعربت المفوضة السامية والمكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة عن قلق بالغ إزاء عدة اختلالات إجرائية عديدة أُبلغ عنها أثناء الإجراءات^(٤٥). وأشار الأمين العام إلى أن من الواضح أن الأحكام لم تستوف المعايير الأساسية للمحاكمة العادلة، لا سيما تلك التي فرضت عقوبة الإعدام، ومن شأنها أن تقوض آفاق الاستقرار على المدى الطويل في مصر^(٤٦). وعلاوة على ذلك، أعرب أيضاً فريق من خبراء حقوق الإنسان من اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والأمم المتحدة في بيان مشترك عن القلق إزاء المحاكمة الجماعية في مصر، وأشار إلى أن هذا "الاستهزاء بالعدالة" سيقوض العدالة وعملية المصالحة في البلد^(٤٧).

جيم - وصول غير المواطنين إلى الخدمات القنصلية

٥٤ - الوصول إلى الخدمات القنصلية جانب هام من حماية غير المواطنين الذين يواجهون عقوبة الإعدام في الخارج. وبموجب القانون الدولي، يؤدي الحرمان من الحق في الإخطار

(٤٤) "Pillay alarmed at sentencing of 152 paramilitary personnel to death in Bangladesh"، نشرة صحفية

مؤرخة ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، متاحة على الموقع الشبكي التالي:

www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=13953&LangID=E

(٤٥) "Egypt: Mass death sentences"

(٤٦) بيان من الأمين العام، "Secretary-General, alarmed by mass death sentence, youth movement ban in Egypt, stresses security implications for entire region"

٢٨ Egypt, stresses security implications for entire region" نيسان/أبريل ٢٠١٤

(SG/SM/15803-AFR/2873). متاح على الموقع الشبكي التالي:

www.un.org/News/Press/docs/2014/sgsm15803.doc.htm

(٤٧) "Egypt: justice and reconciliation increasingly failing after second wave of mass death sentences"

نشرة صحفية مؤرخة ١٥ أيار/مايو ٢٠١٤، متاحة على الموقع الشبكي التالي:

www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=14596&LangID=E

القنصلي إلى انتهاك الإجراءات القانونية الواجبة ويشكل إعدام مواطن أجنبي حُرْم من حقه في الخدمات القنصلية سلباً تعسفياً للحياة، في انتهاك للمادتين ٦ و ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٥٥ - وتفيد التقارير بأن غير المواطنين، بمن فيهم العمال المهاجرون، ظلوا يتأثرون بشكل غير متناسب بعقوبة الإعدام في منطقتي آسيا والشرق الأوسط. فعلى سبيل المثال، يبدو أن ما لا يقل عن ١٤٩ شخصاً مداناً بجرائم تتعلق بالمخدرات، بمن فيهم العديد من غير المواطنين، يوجدون في عنبر المحكوم عليهم بالإعدام في إندونيسيا؛ ويوجد ٢٤٧ إندونيسياً في عنابر المحكوم عليهم بالإعدام في بلدان أخرى. وصدرت في ماليزيا أحكام بالإعدام ضد ما لا يقل عن ٣٧ مواطناً أجنبياً، معظمهم لجرائم تتعلق بالمخدرات. وأعدمت المملكة العربية السعودية ما لا يقل عن ٣٧ من غير المواطنين. وطُبقت عقوبة الإعدام بشكل غير متناسب ضد العمال المهاجرين من آسيا وأفريقيا. ويوجد حوالي ١٢٥ عاملاً مهاجراً فلسطينياً في عنابر المحكوم عليهم بالإعدام في الخارج. وفي الإمارات العربية المتحدة، فُرض حوالي نصف أحكام الإعدام الصادرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير على غير المواطنين، الذين يشكلون أكثر من ٨٠ في المائة من السكان. ويوجد ستة مكسيكيين في عنبر المحكوم عليهم بالإعدام في الولايات المتحدة^(٤٨).

٥٦ - وأنشأت عدة دول برامج خاصة لدعم مواطنيها المحكوم عليهم بعقوبة الإعدام في الخارج. فعلى سبيل المثال، أنشأت وزارة الشؤون الخارجية الإندونيسية وحدة مساعدة وحماية الإندونيسيين وحمايتهم قانونياً في الخارج، التي تدخلت في ٢٤٧ حالة من حالات المواطنين الإندونيسيين المحكوم عليهم بالإعدام في الخارج^(٤٩). وقدم مكتب وكيل الوزير المعني بشؤون العمال المهاجرين التابع لوزارة خارجية الفلبين المساعدة القانونية إلى العمال المهاجرين الفلبينيين الذين يواجهون عقوبة الإعدام في الخارج^(٥٠). وأنشأت وزارة الخارجية المكسيكية برنامج دعم قانوني يعرف باسم "البرنامج المكسيكي للمساعدة القانونية للمحكوم عليهم بالإعدام" للمكسيكيين الذين يواجهون عقوبة الإعدام في الولايات المتحدة الأمريكية. وتدخل البرنامج منذ نشأته في عام ٢٠٠٠ إلى شباط فبراير ٢٠١٤

(٤٨) منظمة العفو الدولية، المرجع المذكور، الصفحات ١٨ و ٢٣ و ٢٤ و ٣٢ و ٣٩. انظر أيضاً بيان المكسيك المدلى به في حدث جانبي لمجلس حقوق الإنسان في ١١ آذار/مارس ٢٠١٤.

(٤٩) Amie Fenia Arimbi, "247 Indonesians abroad under threat of death penalty", Antara News, 20 September 2013. متاح على الموقع الشبكي التالي:

www.antaranews.com/en/news/90806/247-indonesians-abroad-under-threat-of-death-penalty

(٥٠) انظر: joint submission of Migrante International and the Asia Pacific Mission for Migrants to the Committee on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of their Families at its twentieth session, April 2014.

في ١٠٠١ حالة من حالات القتل من الدرجة الأولى وأدت التدخلات إلى منع عقوبة الإعدام أو إبطالها في ٨٧٨ حالة^(٥١).

٥٧- وفي الولايات المتحدة الأمريكية، أعدمَت ولاية تكساس في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إيدغار أرياس تامايو، وهو واحد من ٥١ مواطناً مكسيكياً خاضعاً لقرار آفينا الصادر عن محكمة العدل الدولية^(٥٢). وعلى إثر عملية الإعدام، أصدرت وزارة خارجية الولايات المتحدة بياناً تعرب فيه عن أسفها لقرار ولاية تكساس المضي في تنفيذ الإعدام دون مراجعته وإعادة النظر فيه وفقاً لقرار آفينا، ولاحظت أن عملية الإعدام توضح الأهمية البالغة لإصدار الكونغرس القانون المتعلق بالامتنال لشرط الإخطار القنصلي، الذي سيوفر آلية إضافية للولايات المتحدة لكي تفي بالتزاماتها الدولية^(٥٣). ورغم الدعوات الوطنية والدولية المتكررة لتعليق تنفيذ مزيد من عمليات الإعدام، أُعدم مواطن مكسيكي آخر في ولاية تكساس في نيسان/أبريل ٢٠١٤ في انتهاك لقرار آفينا^(٥٤).

سادساً- تطبيق عقوبة الإعدام على الأطفال والأشخاص ذوي الإعاقات العقلية أو الذهنية وغيرهم من الجماعات المستضعفة

ألف- الأطفال

٥٨- في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، كرر مجلس حقوق الإنسان مجدداً أن القانون الدولي لحقوق الإنسان يحظر حظراً مطلقاً إعدام الأشخاص لجرائم ارتكبوها قبل بلوغ سن ١٨، واعتمد القرار ١٢/٢٤ الذي حث فيه الدول على ضمان ألا تفرض في تشريعاتها وممارسة العملية، عقوبة الإعدام ولا السجن المؤبد على جرائم ارتكبوها أشخاص دون سن ١٨.

٥٩- وتسمح تشريعات ١٤ دولة بتطبيق عقوبة الإعدام على الأطفال. وهذه البلدان هي الإمارات العربية المتحدة وإيران (جمهورية - الإسلامية) وباكستان وتونغا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية والصومال وقطر وماليزيا وملديف والمملكة العربية السعودية وموريتانيا

(٥١) بيان وزارة خارجية المكسيك، ١١ آذار/مارس ٢٠١٤، جنيف.

(٥٢) في قرار آفينا، خلصت محكمة العدل الدولية إلى أن الولايات المتحدة لم تمنح ٥١ مكسيكياً حقهم في إخطار قنصليتهم وإمكانية الاتصال بها، كما تقتضيه اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية.

(٥٣) United States, Department of State, "Execution of Mexican national Edgar Arias Tamayo", 23 January 2014. متاح على الموقع الشبكي التالي: www.state.gov/r/pa/prs/ps/2014/01/220546.htm.

(٥٤) United States, Mission to the Organization for Security and Co-operation in Europe, "Response to European Union on execution of Mexican national". متاح على الموقع الشبكي التالي: iipdigital.usembassy.gov/st/english/texttrans/2014/04/20140416297946.html#ixzz31WP1NQWE.

ونيجيريا والهند (جامو وكاشمير) واليمن. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أُعْدِم أطفال في ما لا يقل عن أربع من هذه الدول الأربعة عشر، وهي جمهورية إيران الإسلامية ودولة فلسطين (غزة) والمملكة العربية السعودية واليمن.

٦٠- وقدرت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) أن ما يزيد عن ١٦٠ شخصاً يدعى أنهم ارتكبوا جرائم قبل سن ١٨ يواجهون خطر الإعدام في جمهورية إيران الإسلامية. وبفضل اعتماد القانون الجنائي المنقح في عام ٢٠١٣ (وبالتحديد أحكامه المتعلقة بالطفل التي تحظر تطبيق عقوبة الإعدام على الأطفال في بعض الحالات)، نشأت في البلد بيئة أكثر ملاءمة لتنفيذ معايير قضاء الأحداث بالنسبة للأطفال المخالفين للقانون. وفي إطار شراكة مع القضاء، دعمت اليونيسيف تنفيذ أحكام القانون الجنائي المنقح المتعلقة بالطفل. غير أنها لاحظت أن الوقت لم يكن بعد لتقييم مدى إسهام القانون الجنائي المنقح في خفض عدد أحكام الإعدام الصادرة في الحالات التي تشمل أحداثاً. وأوصت الحكومة ألا تعتمد القانون الجنائي الجديد حتى تضمن استعراضاً خاصاً لحالات الأطفال الذين حُكِمَ عليهم بالإعدام.

٦١- وتفيد التقارير بأن المملكة العربية السعودية أعدمت شخصين لارتكابهما جرائم قبل سن ١٨. وتبرر المملكة العربية السعودية إعدام الأحداث بأن طفولتهم تنتهي عندما يدركون سن البلوغ، وفقاً لمفهوم "البلوغ" في الشريعة الإسلامية. ونفذت السعودية أيضاً القصاص (العقوبة الانتقامية). وأبلغت اليونيسيف أن مجلس الشورى السعودي أقر مؤخراً قانوناً بشأن حماية الأطفال من الإيذاء، وهو قانون يعرف الأطفال على أنهم أشخاص دون سن ١٨، وفقاً لأحكام اتفاقية حقوق الطفل. وينتظر القانون حالياً موافقة رئيس الدولة.

باء- الأشخاص ذوو الإعاقات العقلية أو الذهنية

٦٢- تنص المعايير الدولية لحقوق الإنسان على أن عقوبة الإعدام ينبغي ألا تُفرض على الأشخاص ذوي الإعاقات العقلية أو الذهنية^(٥٥). وبإدراك القضاء في عدة دول بمعالجة قضية تطبيق عقوبة الإعدام على الأشخاص ذوي الإعاقات العقلية أو الذهنية. فعلى سبيل المثال، حولت المحكمة العليا الهندية أحكام الإعدام الصادرة في حق شخصين إلى السجن مدى الحياة بسبب المرض العقلي. وقررت أيضاً أن من الضروري أن يخضع جميع المسجونين في عنبر المحكوم عليهم بالإعدام لفحوص منتظمة لصحتهم العقلية وأن يتلقوا رعاية طبية مناسبة^(٥٦). وفي آذار/مارس ٢٠١٤، أفرجت محكمة محلية في اليابان عن إواو هاكامادا الذي كان في

(٥٥) انظر E/2010/10 من أجل مناقشة مفصلة للمعايير الدولية ذات الصلة.

(٥٦) *Shatrughan Chauhan and Anr v. Union of India and Ors*, writ petition (criminal) No. 55 of 2013, decided on 21 January 2014.

عنبر المحكوم عليهم بالإعدام منذ عام ١٩٦٨ وأصيب بمرض عقلي نتيجة العقود التي قضاها في الحبس الانفرادي.

٦٣- ولكن التقارير تفيد بأن بعض الدول ما زالت تعدم الأشخاص ذوي الإعاقات العقلية والذهنية. ففي الولايات المتحدة الأمريكية، أعدمّت ولاية فلوريدا شخصاً في آب/أغسطس ٢٠١٣ رغم إصابته بمرض عقلي منذ عقود، وذلك بعد أن رفضت المحكمة العليا وقف عملية الإعدام^(٥٧). وفي نيسان/أبريل ٢٠١٤، أعدمّت ولاية تكساس راميرو هيرنانديز ياناس، وهو مواطن مكسيكي انخفض مستوى معدل ذكائه ليصل إلى بارامترات الإعاقة الذهنية. ورغم التدابير الوقائية التي اتخذتها لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في حالة السيد هيرنانديز، فإن الولايات المتحدة لم تنجح في الحفاظ على حياته في انتظار تقديم التماس إلى محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، وذلك في انتهاك لالتزاماتها القانونية الدولية المستمدة من ميثاق منظمة الدولة الأمريكية والإعلان الأمريكي لحقوق الإنسان وواجباته^(٥٨). وأثار إعدام شخص ذي إعاقة عقلية وذهنية مؤخراً في البلد شواغل بشأن تنفيذ قرار المحكمة العليا في قضية/تكتير ضد فرجينيا (القرار رقم ٥٣٦ 304 U.S.)، الذي يحظر إعدام هؤلاء الأشخاص.

٦٤- وفي أيار/مايو ٢٠١٤، أصدرت المحكمة العليا في الولايات المتحدة قراراً آخر في قضية هال ضد فلوريدا (القضية رقم ٥٧٢ (2014) U.S. ____) فيما يتعلق بتطبيق عقوبة الإعدام على الأشخاص ذوي الإعاقات العقلية والفكرية. وفي ذلك القرار، قدمت المحكمة معلومات إضافية عن مفهوم قرار أتكيتز وأكدت أن من غير الدستوري رفض مراعاة العوامل العقلية الأخرى غير اختبار معدل الذكاء. وأشارت إلى أن عقوبة الإعدام أخطر حكم يمكن أن يفرضه المجتمع. ويجب أن تُتاح للأشخاص الذين يواجهون تلك العقوبة الأشد قساوة فرصة كافية لإظهار أن الدستور يحظر إعدامهم.

سابعاً- حقوق الإنسان الخاصة بأطفال الآباء الذين حكم عليهم بالإعدام أو الذين أعدموا

٦٥- في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، عقد مجلس حقوق الإنسان حلقة نقاش بشأن حقوق الإنسان الخاصة بأطفال الآباء الذين حكم عليهم بالإعدام أو الذين أعدموا. وشدد المشاركون في الحلقة على الآثار المدمرة التي يعاني منها الأطفال، بما في ذلك الضرر الطويل

(٥٧) Florida Department of Corrections John Ferguson v. Secretary, No. 13-5507.

(٥٨) نشرة صحفية، 11 "IACHR condemns execution of Ramiro Hernandez Llanas in the United States"، نيسان/أبريل ٢٠١٤. متاحة على الموقع الشبكي التالي:

www.oas.org/en/iachr/media_center/PReleases/2014/036.asp

الأجل لصحتهم العقلية، عندما يُتهم أحد الأبوين بجرمة يُعاقب عليها بالإعدام. وأبرزوا أن الصدمة العاطفية التي تُسبب لهم وقت التوقيف تبقى حتى بعد مضي عقود على إعدام الأب أو الإفراج عنه. وتناولت حلقة النقاش مجالات مختلفة تتطلب اتخاذ تدابير: المصالح الفضلى للطفل وتقديم الرعاية والمساعدة والمعلومات للأطفال الذين يواجه آباؤهم عقوبة الإعدام والسماح لهم بالوصول إليهم في عنبر المحكوم عليهم بالإعدام^(٥٩).

٦٦- وقد حظيت حالة هؤلاء الأطفال واحتياجهم باهتمام متزايد من عدة هيئات في الأمم المتحدة، بما في ذلك لجنة حقوق الطفل، ومجلس حقوق الإنسان في استعراضه الدوري الشامل، والجمعية العامة. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، اعتمدت لجنة حقوق الطفل ملاحظات ختامية عقب استعراض تقرير دوري للكويت أوصت فيها هذه الأخيرة بتقييم المصالح الفضلى للطفل وأخذها تماًماً في الحسبان في الإجراءات القضائية التي يكون الآباء معنيين بها وعند الحكم على الآباء بالإعدام (CRC/C/KWT/CO/2، الفقرتان ٣١ و ٣٢). وخلال استعراض تقرير دوري للصين، سألت اللجنة الوفد الصيني عما إذا كانت المحاكم تأخذ في الحسبان المصالح الفضلى للطفل عند فرض عقوبة الإعدام على أحد الأبوين (CRC/C/SR.1833، الفقرة ٢١). وطلبت اللجنة إلى الحكومة الهندية في قائمة المسائل الخاصة بهذا البلد أن تقدم تفاصيل محددة عن التدابير المتخذة لضمان حق الطفل في أن يولى الاعتبار الأول لمصالحه بالنسبة للأطفال الذين يكون آباؤهم معنيين بإجراءات جنائية، ولا سيما في الأحكام والقضايا التي تنطوي على عقوبة الإعدام (CRC/C/IND/Q/3-4، الفقرة ٤). وفي وقت لاحق، أخبرت الهند اللجنة، في تقريرها الدوري، باعتماد حكومة راجاستان خطة لتقديم الرعاية البديلة للأطفال المحرومين من الرعاية والدعم الأبوين وبأن الأطفال الذين يُحكم على آبائهم بالسجن مدى الحياة أو بالإعدام من بين من تشملهم تلك الخطة (CRC/C/IND/3-4، الجزء ٥، الفقرة ٣٥).

٦٧- وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، طرحت لجنة حقوق الطفل في دورتها الخامسة والستين أسئلة على اليمن تتعلق بالحكم على الأطفال الجناة وإعدامهم (CRC/C/SR.1849، الفقرات ١٦ و ٢٢ و ٢٤ و ٢٦-٣٢ و ٣٨) وسألته عن الدعم المقدم إلى أطفال المسجونين في عنبر المحكوم عليهم بالإعدام وعن التدابير المتخذة لضمان عدم تعرضهم للتمييز نتيجة لوضع آبائهم (المرجع نفسه، الفقرة ٣٨). وفي الدورة نفسها، سألت اللجنة الكونغو عما إذا كان النظام القضائي يخصص أي أحكام للأطفال الذين يوجد آباؤهم في عنبر المحكوم عليهم بالإعدام أو يقضون مدة طويلة في السجن؛ وما هي الحماية التي تُوفر لهم، إن وجدت؛ وكيف تُضمن مصالحهم الفضلى في ذلك السياق (CRC/C/SR.1847، الفقرة ٥٨).

(٥٩) انظر A/HRC/25/33 للاطلاع على التقرير الموحز لحلقة النقاش.

٦٨- وفي الدورتين السابعة عشرة والثامنة عشرة للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، أرسلت الدول الأطراف إلى أفغانستان والصين وفيت نام وماليزيا والمملكة العربية السعودية ونيجيرو واليمن أسئلة خطية تتعلق بوضع أطفال الآباء الذين يوجدون في عنبر المحكوم عليهم بالإعدام أو الذين أُعدموا^(٦٠). وتناولت تلك الأسئلة الخطية قضايا مثل: عدد الأشخاص الذين يوجدون في عنبر المحكوم عليهم بالإعدام؛ وعدد الأشخاص الذين يوجدون في عنبر المحكوم عليهم بالإعدام ولديهم أطفال؛ وعدد الأطفال المتأثرين؛ وعدد أحكام الإعدام وعمليات الإعدام منذ آخر استعراض دوري شامل؛ وكم عدد الأشخاص المتأثرين الذين لديهم/كان لديهم أطفال؛ والدعم المقدم إلى أولئك الأطفال؛ وما إذا كان للأسر، بمن فيهم الأطفال، الحق في الزيارة أو، في حال كانت الزيارة غير ممكنة، ما إذا كان لديهم الحق في الاتصال بطرق أخرى؛ وما إذا كان نظام الزيارة/الاتصال هو نفسه للسجناء الآخرين؛ وما إذا كان لأفراد الأسرة الحق في أن يُخبروا بالإعدام قبل أن يُنفذ، وإذا كان الأمر كذلك، كيف يتم إخبارهم وما هي فترة الإخطار؛ وما إذا كان لأطفال شخص محكوم عليه بالإعدام وأفراد أسرته الآخرين الحق في اجتماع أخير قبل تنفيذ الإعدام. وفي الدورة السابعة عشرة للفريق العامل، أوصت كرواتيا وماليزيا بأن تضمن إعالة الأطفال المحرومين من رعاية الآباء بسبب سجنهم أو إعدامهم، بما في ذلك تزويدهم بالدعم في مجالي الصحة البدنية والعقلية (A/HRC/25/10، الفقرة ١٤٦-١٨٥)^(٦١).

٦٩- واعترفت الجمعية العامة، في قرارها ١٤٧/٦٨ بشأن حقوق الطفل، المعتمد دون تصويت في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بأن لحرمان أحد الأبوين من حريته أو الحكم عليه بالإعدام أو بالسجن مدى الحياة أثراً بالغاً على نماء الأطفال، وحثت الدول، في إطار جهودها الوطنية لحماية الطفل، على تقديم المساعدة والدعم اللذين قد يحتاجهما أولئك الأطفال (الفقرة ٥٧).

٧٠- ويواجه أطفال الآباء الذين يواجهون عقوبة الإعدام في الخارج أيضاً تحديات إضافية: يتطلبون مساعدة عملية وعاطفية و/أو مالية محددة. والأطفال الذين يوجدون في نفس البلد الذي يوجد فيه الآباء المحكوم عليهم يمكن أن يُسجنوا مع آبائهم ويحتاجون إلى المساعدة لإعادتهم إلى بلدتهم الأصلي أو البقاء قريباً من الآباء، حسب عوامل من قبيل سن الطفل ووجود أشخاص مناسبين آخرين لرعايتهم.

٧١- ولاحظت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بمسألة العنف ضد الأطفال، في بيان أدلت به في آذار/مارس ٢٠١٤، أن فقدان أحد الأبوين يشكل صدمة لا يزول أثرها، ولكنه،

(٦٠) يمكن الاطلاع على الأسئلة في الصفحات القطرية ذات الصلة للاستعراض الدوري الشامل الموجودة على الموقع الشبكي التالي: www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/Documentation.aspx.

(٦١) تعهدت ماليزيا بالرد على التوصيات في موعد لا يتجاوز الدورة الخامسة والعشرين للمجلس، في آذار/مارس ٢٠١٤.

خلاف الوفاة الطبيعية، عندما تقوم به رسمياً سلطات بلد ما، يصبح مربكاً ومخيفاً بشكل خاص بالنسبة للطفل. فالأطفال يجدون صعوبة في تفسير وضعهم، ويتزعون أكثر فأكثر إلى نكران مشاعرهم وإخفائها. وفي هذا الصدد، شددت الممثلة الخاصة على أن الحكم على أحد الأبوين بعقوبة الإعدام يحول دون تمتع الطفل بمجموعة واسعة من حقوقه. وذكرت أيضاً أن هناك ما يكفي من الأدلة للاعتراف بالضرورة الملحة لضمان بيئة واقية للأطفال الآباء الذين حُكم عليهم بالإعدام أو الذين أُعدموا؛ ومنع التمييز ضدهم ووصمهم، وتوفير الخدمات لهم واتخاذ تدابير التعافي وإعادة الإدماج التي يحتاجونها^(٦٢).

ثامناً – الاستنتاجات

٧٢- ما زال الاتجاه نحو الإلغاء العالمي لعقوبة الإعدام مستمراً. ولكن عدداً من الشواغل لا تزال قائمة فيما يتعلق بعدم احترام القواعد والمعايير الدولية ذات الصلة لحقوق الإنسان في الدول التي ما زالت تطبق عقوبة الإعدام. وإلى أن تُلغى عقوبة الإعدام تماماً، يجب أن تضمن الدول المبقية على عقوبة الإعدام عدم تطبيق هذه العقوبة إلا على الجرائم التي تنطوي على القتل العمد. وينبغي عدم تطبيق عقوبة الإعدام على "الجرائم المتعلقة بالمخدرات"، أو "العلاقات الجنسية بالتراضي بين أشخاص بالغين"، أو "التجديف"، أو أي أفعال أخرى لا ترقى إلى مستوى "أشد الجرائم خطورة". وينبغي للدول أن تلغي عقوبة الإعدام الإلزامية، عند وجودها. وعلى الدول أيضاً أن تضمن استيفاء أعلى مستوى من الامتثال لقواعد ومعايير المحاكمة العادلة وغيرها من القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان في جميع حالات عقوبة الإعدام.

٧٣- ويشكل عدم وجود بيانات عن عدد عمليات الإعدام أو عدد الأشخاص الموجودين في عنبر المحكوم عليهم بالإعدام عائقاً شديداً لمناقشة إلغاء عقوبة الإعدام. ومن أجل فعالية هذا النقاش وشفافيته، سيكون من المهم ضمان وصول الجمهور إلى معلومات متوازنة، بما في ذلك معلومات وإحصائيات دقيقة بشأن الجريمة ومختلف السبل الفعالة لمكافحةها، دون اللجوء إلى عقوبة الإعدام.

٧٤- ويجب على الدول التي لا تزال تطبق عقوبة الإعدام على الأشخاص الذين ارتكبوا جرائم قبل سن ١٨ أن تكف عن تلك الممارسة. وعندما تلغي عقوبة الإعدام، يجب أن تتجنب الحكم على الأطفال بالسجن مدى الحياة كعقوبة بديلة. ويجب أن تأخذ

(٦٢) بيان أدلي به في حدث جانبي بشأن موضوع "أطفال الآباء الذين حكم عليهم بالإعدام أو الذين أُعدموا: التطورات والممارسات الجيدة والخطوات المقبلة" نظمتها بلجيكا والجيل الأسود والمكسيك والنرويج، بالتعاون مع مكتب كويكر لدى الأمم المتحدة خلال الدورة الخامسة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان، في آذار/مارس ٢٠١٤.

الدول في الحسبان المادة ٣٧ من اتفاقية حقوق الطفل، التي تنص صراحة على عدم اللجوء إلى سلب الحرية إلا كملاذ أخير ولأقصر فترة زمنية ممكنة.

٧٥- ويجب مواصلة النظر في آثار نظام عقوبة الإعدام ككل، بما في ذلك الأثر الاجتماعي والاقتصادي والنفسي على أطفال وأفراد أسر أولئك الذين أُعدموا أو حُكِمَ عليهم بالإعدام. وينبغي للدول التي ما زالت تطبق عقوبة الإعدام أن تعترف بالضرورة الملحة لضمان بيئة واقية لأطفال الآباء الذين حُكِمَ عليهم بالإعدام أو الذين أُعدموا؛ ومنع التمييز ضدهم ووصمهم، وتوفير المساعدة لهم من أجل تعافيهم وإعادة إدماجهم.